

اعلان بمثابة سند تبليغ حكم بالصحف

صادر عن محكمة البداية المدنية التجارية الاولى /ب/ بدمشق

طالب التبليغ: مازن منذر كريم الدين يمثله المحامون لقمان حسين ونور

موصلي

١- المطلوب تبليغهم:

٢- محمد طريف احمد جمعة زبادنة

٣- احمد عبد اللطيف جمعة زبادية

نظرا لجهالة عنوانكم فقد تقرر لدينا بالدعوى رقم اساس ٨٣٥ قرار ٣٢١ لعام ٢٠٢٥ تبليغكم القرار

التالي :

- ١- الحكم بتثبيت قرار الحجز الاحتياطي رقم ٨٠ تاريخ ٢٩/٢/٢٠٢٤ الصادر متفرق عن الدعوى ٨٣٥ لعام ٢٠٢٥ وقلبه الى حجز تنفيذي بعد اكتساب القرار الدرجة القطعية ورد سلفة الكفالة البالغة تسع ملايين ليرة سورية للجهة المدعية فيه لثبوت الحق محل الدعوى
- ٢- الحكم بالزام المدعى عليهما بالتكافل والتضامن بدفع مبلغ مقداره ٢٩٨٠٠ تسع وعشرون وثمانمائة دولار امريكي للمدعي وفق سعر الصرف لدى مصرف سوريا المركزي بتاريخ الوفاء ورد طلب الفائدة والتعويض لعدم الثبوت
- ٣- تضمين المدعى عليهما الرسوم والمصاريف والنفقات والاعتاب اصولا قرار بمثابة الوجاهي صدر بتاريخ ٢٩ محرم ١٤٤٧ هجرية الموافق ل ٢٤/٧/٢٠٢٥ ميلادية قابلا للاستئناف

المساعد



الصحيفة الالكترونية في وزارة العدل

لنشر الاعلان الوارد اعلاه في الصحيفة الالكترونية التابعة لوزارة العدل واعلامنا

أصولاً



المساعد

٢٠٢٥ ٨٣٥